



قرار مجلس وزراء حكومة الوحدة الوطنية

رقم (79) لسنة 2021 م

بشأن إعادة تشكيل الجمعية العمومية
لشركة شحات للتوكيلات الملاحية

مجلس الوزراء

- بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري ، وتعديلاته.

- وعلى الاتفاق السياسي الليبي الموقع بتاريخ 17 ديسمبر 2015م .

- وعلى قانون النظام المالي للدولة ولائحة الميزانية والحسابات والمخازن وتعديلاتها.

- وعلى القانون رقم (12) لسنة 2010م ، بشأن علاقات العمل ولائحته التنفيذية.

- وعلى القانون رقم (23) لسنة 2010م ، بشأن النشاط التجاري.

- وعلى ما قرره مجلس النواب الليبي في جلسته المنعقدة بتاريخ 10 / مارس / 2021م في مدينة سرت بشأن منح الثقة لحكومة الوحدة الوطنية.

- وعلى كتاب أمين شؤون مجلس الوزراء رقم (1921) المؤرخ في 28/04/2021م .

- وعلى ماقرره مجلس الوزراء في اجتماعه العادي الثالث لسنة 2021م .

قدر

مادة (1)

يعاد تشكيل الجمعية العمومية لشركة شحات للتوكيلات الملاحية على النحو التالي :

رئيسا	1. السيد / وكيل وزارة المواصلات
عضوا	2. السيد / رئيس مصلحة الموانئ والنقل البحري
عضوا	3. السيد / مدير المكتب القانوني بوزارة المواصلات
عضوا	4. السيد / مدير فرع ديوان الوزارة بنغازي
عضوا	5. السيد / مدير إدارة التخطيط والمتابعة بوزارة المواصلات
عضوا	6. السيد / مندوب عن وزارة المالية
عضوا	7. السيد / مندوب عن وزارة التخطيط

مادة (2)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ، ويلغى كل حكم يخالفه ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه.

مجلس الوزراء

